

وزارة السياحة

قرار رقم ٣٤٧ لسنة ٢٠١١

صادر بتاريخ ٢٠١١/٧/٦

وزير السياحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٧١ لسنة ١٩٥٦ بشأن المحال العامة ؛
وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٧٣ بشأن المنشآت الفندقية والسياحية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٨١ لسنة ١٩٧٣ بشأن شروط وإجراءات الترخيص
فى المنشآت الفندقية والسياحية وتعديلاته ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١٣٤ لسنة ١٩٨٧ فيما تضمنه من اعتبار منشأة «ويدوس»
الكائنة بمنطقة العجمى - الكيلو ١٧ طريق إسكندرية - مطروح من عداد المنشآت السياحية ؛
وعلى كتاب الإدارة العامة للتراخيص والمعاينات بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٨ ؛
وعلى تقرير التفتيش على المنشأة بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٤ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشركات والمحلات السياحية رقم (٣٣٨)
المؤرخة ٢٠١١/٦/٢٧ والمقيدة بمكتب الوزير برقم (٤٦٣١) بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٩ ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

يُلغى القرار الوزارى رقم ١٣٤ لسنة ١٩٨٧ فيما تضمنه من اعتبار منشأة «ويدوس»
الكائنة بمنطقة العجمى - الكيلو ١٧ طريق إسكندرية - مطروح من عداد المنشآت السياحية ،
وكذا إلغاء كافة التراخيص الصادرة لها وذلك لإزالة المنشأة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وزير السياحة

هنير فخرى عبد النور